هذا كتاب حسن المقصد في عمل المولد الشريف

لبي بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد وقع السؤال عن عمل المولد النبوي في شهر ربيع الاول ما حكمه من حيث الشرع وهل هو محمود او مذموم وهل يثاب فاعله ام لا فالجواب عندي ان اصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية الاخبار الواردة في امر مبدأ النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع في مولده من الايات ثم يمد لهم سماط يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها لما فيه من تعظيم قدر النبي صلى الله عليه وسلم واظهار الفرح والاستبشار بمولده الشريف واول من احدث فعل ذلك صاحب اربل الملك المظفر ابو سعيد كوكبري بن زين الدين علي ابن بكتكين احد ملوك الامجاد والكبراء الاجواد وكان له اثار حسنة وهو الذي عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون قال ابن كثير في تاريخه كان يعمل المولد الشريف في ربيع الاول ويحتفل به احتفالا هائلا وكان شهما شجاعا بطلا عاقلا عالما عادلا رحمه الله واكرم مثواه قال وقد صنف الشيخ ابو الخطاب بن دحية له مجلدا في المولد النبوي سماه التنوير في مولد البشير النذير فاجازه على ذلك بألف دينار وقرطالت مدته

في الملك

في الملك الى ان مات وهو محاصر الفرنج بمدينة عكا سنة ثلاثين
وستمائة محمود السيرة والسريرة وقال سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان
حكى بعض من حضر سماط المظفر في بعض المواليد انه عد في ذلك السماط
خمسة آلاف رأس غنم شوى وعشرة آلاف دجاجة ومائة فرس ومائة الف
زبدية وثلاثين الف صحن حلوى قال وكان يحضر عنده في المولد اعيان العلماء
والصوفية فيخلع عليهم ويطلقهم ويعمل للصوفية سماعا فاظهر
الى الفجر ويرقص بنفسه معهم وكان يصرف على المولد في كل سنة ثلثمائة الف
الف درهم وكانت له ضيافة للوافدين من اي جهة اي على اي حضقة دار
وكان يصرف على هذه الدار في كل سنة مائة الف دينار وكان يتفكه
من الفرنج في كل سنة اسارى بثمانين الف دينار وكان يصرف على
الحرمين والمياه بالحجاز في كل سنة ثلاثين الف دينار هذا كله
سوى الصدقات والسر وحكت زوجته ربيعة خاتون بنت ايوب اخت الملك
الناصر صلاح الدين ان قميصه كان من كرباس غليظ لا يساوي خمسة دراهم
قالت فعاتبته في ذلك لابسني ثوبا بخمسة واتصدق بالباقي خير من ان
البسني ثوبا مثمنا وادع الفقير المسكين وقال ابن خلكان في ترجمة الحافظ ابي الخطاب
ابن دحية كان من اعيان العلماء ومشاهير الفضلاء قدم من المغرب ودخل
الشام والعراق واجتاز باربل سنة اربع وستمائة فوجد ملكها المعظم مظفر الدين

ابن زين الدين يعتني بالمولد النبوي فعمل له كتابا التنوير في مولد البشير
النذير وقراه عليه بنفسه فاجازه بالف دينار قال وقد سمعناه على السلطان
ستة مجالس في ستة ختم وعشرين وثمانمائة انتهى وقد ادرك الشيخ تاج الدين ابن عمر
ابن علي اللخمي الاسكندري المشهور بالفاكهاني متاخرا عن الشيخ ابي الخير بن عطية
من وجوه والف في ذلك كتابا سماه المورد في الكلام على عمل المولد وانا اسوق هنا
بوسنه
واتكلم عليه حرفا حرفا قال رحمه الله الحمد لله الذي هدانا لاتباع سيد المرسلين وايدنا
بالهداية الى معالم الدين وييسر لنا اقتفاء السلف الصالحين حتى امتلات قلوبنا بانوار
علم الشرع وقواطع الحق المبين وطهر سرائرنا من حوادث الاهواء والابتداع في الدين
احمده على ما من به من انوار اليقين واشكره على ما اسداه من التمسك بالحبل المتين
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد الاولين والاخرين
الى
صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه وازواجه الطاهرات امهات المومنين صلاة دائمة
يعمله
بيوم الدين اما بعد فانه تكرر سوال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي
يفعله بعض الناس في شهر ربيع الاول ويسمونه المولد هل له اصل في الشرع او هو بدعة
وحث في الدين وقصدوا الجواب عن ذلك بينا والايضاح عنه معينا
فقلت وبالله التوفيق لا اعلم لهذا المولد اصلا في كتاب ولا سنة ولا ينقل عليه
عن احد من علماء الامة الذين هم القدوة في الدين المتمسكون باثار المتقدمين
بل هي بدعة احدثها البطالون وشهوة نفس عنت بها الاكالون بديل انا اردنا عليه

الاحكام

الاحكام الخمسة قلنا اما ان يكون واجبا او مندوبا او مباحا او مكروها او محرما
وليس بواجب اجماعا ولا مندوبا لان حقيقة المندوب مخاطبة الشرع في عزم على تركه
وهذا جواب عن سبب يدعي انه قال ان عنه سئل ولا جائز ان يكون مباحا لان
الابتداع في الدين ليس مباحا باجماع المسلمين فلم يبق الا ان يكون مكروها او حراما
وحينئذ يكون الكلام فيه فصلين والتفريع بين حالين احدهما ان يفعله رجل في عين ماله
لاهله واصحابه وعياله لا يجاوز من ذلك الاجتماع على اكل الطعام ولا يقترفون شيئا
من الاثام وهذا الذي وصفناه بانه بدعة مكروهة وشناعة انما يفعله احد من متقدمي
اهل الطاعة الذين هم فقهاء الاسلام وعلماء الانام والثاني ان تدخله لجاجة وتعتريه
بدالعناية حتى يعطي احد شيئ ونفسه تشجعه وقلبه يولمه ويوجعه مما يجد من الم الحيف وقد
قال العلماء اخذ المال بالجاه كاخذه بالسيف لا سيما ان اضاف الى ذلك شيئ من اقناع البطون
الباطلة في الدفوف الشبابات او اجتماع اوباش الشباب والرد والنساء الغانيات اما مختلطات بهن او منتظرات
والرقص والتشبي والانعطاف والاستغراق في اللهو ونسيان يوم الخوف وكذلك النساء اذا اجتمعن على انفراد
رافعات اصواتهن بالتهنيك والتطريب في الانشاد والخروج في التلاوة والذكر الشروع والامر
غلا عن قولنا ان ركب الحاج صاد هذا الذي لا يختلف فيه تحريم ان طال وتحسين ان قصر والطريق
وانما يحلو ذلك نفوس موتى القلوب وغير المشتغلين في الاثام والذنوب فانا لله وانا
اليه راجعون بدا الاسلام غريبا وسيعود كما بدا وللسدر شيخنا العشيري حيث قال فيما رثاه
قد عز في المنكر واستنكر المعروف في ايامنا الصعبة وصار اهل العلم في هذه

وصار اهل الجهل في رتبة حادوا عن الحق فالذي سادوا به فيما مضى سبة
نقلت للابرار اهل التقى والذين لما اشتروا الكوبه لا تنكروا اهوالكم قد اتت
نبوتكم في زمن الغربة ولقد احسن العلامة ابو عمر وابن العلاء حيث يقول لا يزال الناس
بخير ما تعجل الفطر وتؤخر السحور فانظر كيف جعل السحور الذي هو
الشهر الذي تؤتى فيه فليس الفرح باول الخير فيه وهذا ما علينا ان نقول ومن الله نسأل
نرجو حسن القبول وهذا جميع ما اورده الفاكهاني في كتابه المذكور وقوله لا اعلم لهذا المولد اصلا
في كتاب ولا سنة فيقال عليه نفي العلم لا يلزم منه نفي الوجود وقد استخرج له الحافظ
ابو الفضل ابن حجر اصلا من السنة واستخرجت له اصلا ثانيا وسيأتي ذكرهما بعد هذا وقوله
بل هو بدعة اخذها البطالون الخ قوله ولا العلماء المتدينون يقال عليه قد تقدم انه اخر شمائل عادل
عالم وقصده بالتقرب الى الله تعالى وحضر عند فيه العلماء والصلحاء من غير نكير منهم واقتضاه
رحيته وصنف له من اجله كتابا فهؤلاء علماء متدينون رضوا فيه ولا ينكروه وقوله والاصل في
الاشياء الخ لان حقيقة المندوب ما طلب الشرع فعله طلبا غير جازم والطلب في المندوب تارة يكون ما انتهى
وتارة يكون بالقياس وهذا وان لم يرد فيه نص فقد جاء ما يقاس على الاصلين المشار اليهما
وقوله ولا جائز ان يكون مباحا الخ الابتداع في الدين ليس مباحا باجماع المسلمين
كلام غير مسلم لان البدعة لا تنحصر في الحرام والمكروه بل تكون ايضا مباحة ومندوبة
وواجبة قال النووي في تهذيب الاسماء واللغات البدعة في الشرع هي احداث شيء لم يكن
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومباحة

ومكروهة قال والطريق في ذلك ان تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت
في قواعد الايجاب فهي واجبة وفي قواعد التحريم فهي محرمة او الندب فمندوبة او المكروه
فمكروهة او المباح فمباحة وذكر لكل قسم من هذه الخمسة امثلة الى ان قال والبدع
المندوبة امثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر
الاول ومنها التراويح والكلام في رقائق التصوف وفي الجدل ومنها
جمع المحافل للاستدلال في المسائل ان قصد بذلك وجه الله سبحانه وتعالى
وروى البيهقي باسناده في مناقب الشافعي قال المحدثات من الامور ضربان
احدهما احداث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلالة
والثانية ما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة
وقد قال عمر رضي الله تعالى عنه في قيام شهر رمضان نعمت البدعة هذه
يعني انها محدثة لم تكن قبل واذا كانت فيها رد لما مضى هذا آخر
كلام الشافعي فعرف بذلك منع قول الشيخ تاج الدين ولا يجوز
ان يكون مباحا الى قوله وهذا الذي وصفناه بانه بدعة مكروهة
الى آخره لان القسم مما احدث وليس فيه مخالفة للكتاب والسنة
والاثر والاجماع وهي غير مذمومة كما في عبارة الشافعي وهو من احسان
التعليم هذا في العصر الاول فان اطعام الطعام لم يجر عادة الا في ايام
احسان فهو من البدع المندوبة كما في عبارة ابن عبد السلام وقوله

والثاني الى آخره وهو كلام صحيح في تقديم غير ان التحريم فيه انما جاء
من قبل هذه الامور المحرمة التي ضمت اليه لا من حيث الاجتماع لاظهار شعار
المولد بل لو وقع مثل هذه الامور في الاجتماع لصلاة الجمعة مثلا كما كانت قبيحة
ولا يلزم من ذلك ذم اصل الاجتماع لصلاة الجمعة كما هو واضح وقد رأينا
بعض هذه الامور تقع في ليالي من رمضان عند اجتماع الناس لصلاة التراويح لا بل هذه
الامور التي قرنت بها بل يقول اصل الاجتماع لصلاة التراويح سنة وقربة
وما ضم اليها من هذه الامور مذموم وممنوع وقوله ان الشهر الذي ولد فيه الى آخره
جوابه ان يقال ان ولادته صلعم اعظم النعم علينا ووفاته اعظم المصائب
لنا والشريعة حثت على اظهار شكر النعم والصبر والسكوت والكتم عند المصائب
وقد امرنا الشرع بالعقيقة عند الولادة وهي اظهار شكر وفرح بالمولود
ولم يأمر عند الموت بذبح ولا بغيره بل نهى عن النياحة واظهار الجزع
فدلت قواعد الشريعة على انه ليس في هذا الشهر اظهار الفرح بولادته
صلى الله عليه وسلم دون اظهار الحزن بوفاته وقد قال ابن رجب
في كتابه اللطائف في ذم الرافضة حيث اتخذوا يوم عاشوراء اتماما
لاجل قتل الحسين ابن علي رضي الله تعالى عنهما لم يأمر الله تعالى ولا رسوله
باتخاذ ايام مصائب الانبياء عليهم الصلوة والسلام وموتهم اتماما
فكيف بمن هو دونهم وقد تكلم ابو عبد الله ابن الحاج في كتابه المدخل على عمل المولد

فانقل

فاتقن الكلام فيه جدا وحاصله مدح ما كان فيه من اظهار شعار وشكر
وذم ما احتوي عليه من محرمات ومنكرات وانا اسوق كلامه فصلا فصلا
قال فصل في المولد من جملة ما احدثوه من البدع مع اعتقادهم عمل
المولد وقد احتوي علي ذلك علي بدع محرمات جملة فمن ذلك استعمال
المعاني ومعهم الات من الطبول والطار المصرص والشبابة وغير ذلك
مما جعلوه آلة للسماع ومضوا في ذلك علي القواعد الذميمة في كونهم
يشغلون اكثر الازمنة التي فضلها الله تعالي وعظمها ببدع محرمات
ولا شك ان السماع في غير هذه الليلة فيه ما فيه فكيف به اذا انضم الي
فضيلة هذا الشهر العظيم الذي فضله الله تعالي وفضلنا الله تعالي
وفضلنا فيه بهذا النبي صلي الله تعالي عليه وسلم فالة الطرب والسماع
اي نسبة بينها وبين هذا الشهر الكريم الذي من الله علينا فيه ببعث
المرسلين وكان يجب ان يزاد فيه من العبادة والخير شكرا للمولي علي ما
اولانا به من هذه النعم العظيمة وان كان النبي صلي الله عليه وسلم
لم يزد فيه علي غيره من المشهور شيئا من العبادات وما ذاك الا
لرحمته صلي الله عليه وسلم بامته ورفقه بهم لانه صلي الله عليه وسلم
كان يترك العمل خشية ان يفرض علي امته رحمة منه بهم لكن
اشار عليه السلام الي فضيلة هذا الشهر العظيم بقوله للسايل
الذي سأله عن صوم يوم الاثنين ذلك يوم ولدت فيه فتقرير
هذا اليوم متضمن للتشريف الذي هذا الشهر الذي ولد فيه

فينبغي ان يحترمه حق الاحترام ويفضله بما فضل الله به الاشهر الفاضلة
وهذا منها لقوله عليه الصلوة والسلام انا سيد ولد آدم ولا فخر آدم فمن دونه
تحت لوائي وفضيلة الازمنة والامكنة باختصاصها الله عز وجل من العبادات
التي تفعل فيها لما علم ان الامكنة والازمنة لا تشرف لذاتها وانما يجعل
لها التشريف بما خصت به من المعاني فانظر الى ما خص الله به هذا الشهر
الشريف ويوم الاثنين الاتي ان صوم هذا اليوم فيه فضل عظيم لانه
صلى الله عليه وسلم ولد فيه فعلى هذا ينبغي اذا دخل هذا الشهر الكريم ان
يكرم ويعظم ويحترم الاحترام الائق اتباعا له صلى الله عليه وسلم
في كونه كان يخص الاوقات الفاضلة بزيادة فعل البر فيها وكثرة الخيرات
الاتي الى قول ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان فتمثل بتعظيم
الاوقات الفاضلة بما امتثله على قدر استطاعتنا فان قال قليل قد التزم
عليه الصلوة والسلام بما التزمه مما قد علم ولم يلتزم في هذا الشهر ما التزمه
في غيرها فالجواب ان ذلك لما علم من عادته الكريمة انه يريد التخفيف
عن امته سيما فيما كان يخصه الاتي انه عليه الصلوة والسلام حرم المدينة
مثل ما حرم مكة ومع ذلك لم يشرع في قتل صيده ولا شجره الجزاء تخفيفا
عنهم فعلى هذا تعظيم الشهر الشريف انما يكون بزيادة الاعمال الزاكيات
فيه والصدقات الى غير ذلك من القربات فمن عجز عن ذلك فاقل الحوالة
ان يجتنب ما يحرم عليه ويكره له تعظيما لهذا الشهر واحتراما كما يتاكد

في شهر

في شهر رمضان وفي الاشهر الحرم فيترك الحدث في الدين ويجتنب
مواضع البدع وما لا ينبغي وقد ارتكب بعضهم في هذا الزمان ضد هذا
المعنى وهو انه اذا دخل هذا الشهر الشريف يسارعون فيه الى اللهو
واللعب بالدف والشابه وغيرها وباليتهم عملوا المعاني ليس الابل
بعضهم يزعم انه يثاب فيه والمولد بقراءة الكتاب العزيز وينظر وت
الى من هو لكثرة معرفة بالهنوك والطرق المهيجة لطرب النفوس وهذا
فيه وجوه من المفاسد ثم انهم لم يقتصروا على ما ذكر بعضهم الى ذلك الامر
الخطير وهو ان يكون المغني شابا نظيف الصورة حسن الصوت واللكسوة
والهيئة فتنفذ التعزل وتكسر في صوته فيفتتن بعض من معه من الرجال
والنساء فتقع الفتنة في الفريقين وشيء من المفاسد ما لا يحصى وقد يؤول
ذلك في الغالب الى فساد حال الزوج وحال الزوجات ويحصل الفراق و
النكد العاجل وينتشر امرهم بعد جمعهم وهذه المفاسدة مترتبة على
فعل المولد اذا عمل بالسماع فان خلا منه وعمل طعاما فقط بنفس ونوى
به المولد ودعا اليه الاخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس
ذلك فقط لان ذلك زيادة في الدين وليس من عمل السلف الماضين واتباع
السلف اولى ولم ينقل عن احد منهم انه نوى المولد ونحن تبع فيسعنا
ما يسعهم انتهى وحاصل ما ذكر انه لم يذم المولد بل ذم ما يحتوي عليه من
المحرمات والمنكرات واول كلامه صريح في انه ينبغي ان يخص هذا الشهر
بزيادة فعل البر وكثرة الخيرات والصدقات الى غير ذلك من عمل القربات

وهو عمل المولد الذي استحسناه فانه ليس فيه شيء سوي قراة القرآن
واطعام الطعام وذلك خير وقربة واما قوله آخرا نه البدعة فاما ان يكون
منا قضا لما تقدم او يحمل علي انه بدعة حسنة كما تقدم تقريره في اول
الكتاب او يحمل علي ان فعل ذلك خير والبدعة منه فعل نية المولد كما اشار
اليه بقوله فهو بدعة بنفس نيته فقط وبقوله ولم ينقل عن احد منهم
انه نوي المولد فظاهر هذا الكلام انه كره ان ينوي به المولد فقط و
لم يكره عمل الطعام ودعاء الاخوان اليه وهذا اذا حقق النظر لا يجتمع
مع اول كلامه لانه جري فيه علي زيادة فعل البر وما ذكر معه علي وجه
الشكر لله تعالي اذ وجد في هذا الشهر الشريف سيد المرسلين صلي
الله عليه وسلم وهذا هو معني نية المولد فكيف يدم هذا القدر
مع الحث عليه اولا واما مجرد فعل البر وما ذكر معه من غير نية اصلا
فانه لا يكاد يتصور ولو تصور لم يكن عبادة ولا ثواب فيه اذ لا عمل الا بنية ولا نية
هنا الا الشكر لله تعالي علي ولادة هذا النبي الكريم صلي الله عليه وسلم في هذا
الشهر الشريف وهذا معني نية المولد فهي نية مستحسنة بلا شك فتامل ثم قال
ابن الحاج من يفعل المولد لا لمجرد التعظيم ولكنه فضة عند الناس متفرقة
كان اعطاها بعض الافراح او الموسم ويريد ان يستردها ويستحيي ان
يطالبها بذاته فيعمل المولد حتي يكون ذلك سببا لاخذ ما اجتمع له عند الناس
وهذا فيه وجوه من المفاسد منها ان يتصف بصفة النفاق وهو ان يظهر
خلاف ما يبطن ان ظاهر حاله انه عمل المولد متقربا به الدار الاخرة وباطنه ان

يجمع

يجمع فيه فضة ومنهم من يعمل المولد لاجل جمع الدراهم او طلب ثناء الناس
عليه ومساعدتهم له وهذا ايضا فيه من المفاسد ما لا يخفى انتهى وهذا
ايضا من نمط ما تقدم ذكره هو ان الذم فيه انما حصل من عدم النية
الصالحة لا من اصل عمل المولد وقد سئل شيخ الاسلام حافظ العصر ابو
الفضل ابن حجر عن عمل المولد فاجاب بما نصه اصل عمل المولد بدعة لم تنقل
عن احد من السلف الصالح من القرون الصالحة الثلثة ولكنها مع ذلك قد
اشتملت على محاسن وضدها فمن تحرى في عملها المحاسن وتجنب ضدها
كان بدعة حسنة ومن لا فلا قال وقد ظهر لي تخريجها على اصل ثابت وهو
ما ثبت في الصحيحين من ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد
اليهود يصومون يوم عاشوراء فسالهم فقالوا هو يوم اغرق الله فيه
فرعون ونجا موسى فنحن نصومه شكرا لله تعالى فيستفاد منه فعل
الشكر لله تعالى على ما من به في يوم معين من اسداء نعمة او دفع نقمة
ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة والشكر لله تعالى يحصل
بانواع العبادات كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة واي نعمة اعظم
من النعمة ببروز هذا النبي صلى الله عليه وسلم على آله وصحبه وسلم الذي
هو نبي الرحمة في ذلك اليوم وعلى هذا فينبغي ان يتحرى اليوم بعينه حتى
يطابق قصة موسى عليه السلام في يوم عاشوراء ومن ان لم يراع ذلك
لا يبالي بعمل المولد في اي يوم من الشهر بل توسع قوم فنقلوه الى يوم من السنة
وفيه ما فيه فهذا ما يتعلق باصل عمله واما ما يعمل فيه فينبغي ان يقتصر فيه

على ما يفهم الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من التلاوة والاطعام و
الصدقة وانشاد شيء من المدايح النبوية والزهدية والمحركة للقلوب الى
فعل الخير والعمل للاخرة واما ما يتبع ذلك من السماع واللهو وغير ذلك
فينبغي ان يقال ما كان من ذلك مباحا بحيث لا يتعين للسرور بذلك اليوم
لا بأس بالحاقه به ومهما كان حراما او مكروها فيمنع وكذا ما كان خلاف
الاولى انتهى وقلت وظهر لي تخريجه على اصل اخر وهو ما اخرجه البيهقي
عن انس رضي الله ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم عق عن نفسه
بعد النبوة مع انه قد ورد ان جده عبد المطلب عق عنه في سابع ولادته
والعقيقة لا تعاد مرة ثانية فيحمل ذلك على ان الذي فعله النبي صلى الله عليه
وسلم اظهار الشكر على ايجاد الله تعالى اياه رحمة للعالمين وتشريعا لامته
كما كان يصلي على نفسه كذلك فيستحب لنا ايضا اظهار الشكر بمولده باجتماع
الاخوان واطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات واظهار المسرة
ثم رايت امام القراء الحافظ شمس الدين الجزري قال في كتابه عرف التعريف
بالمولد الشريف ما نصه وقد راي ابو لهب في النوم فقيل له ما حالك فقال
في النار الا انه يخفف عني كل ليلة اثنين وامص من بين اصبعي هاتين ماء
بقدر هذا واشار برأس اصبعه وان ذلك باعتاقي لثويبة عند ما بشرتني
بولادة النبي صلى الله عليه وسلم ليسر وبارضاعها له فاذا كان ابو لهب الكافر
الذي نزل القرآن بذمه جوزي بفرحة ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم
به فما حال المسلم الموحد من امة النبي صلى الله عليه وسلم يسر بمولده ويبذل

ما تصل اليه قدرته في محبته صلى الله عليه وسلم ولعمري انما يكون جزاؤه
من المولى الكريم ان يدخله بفضله جنات النعيم وقال الحافظ شمس الدين
بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه المسمى بمولد الصادي في مولد الهادي وقد صح
ان ابا لهب يخفف عنه عذاب النار في مثل يوم الاثنين لاعتاقه ثويبة
سرورا بميلاد النبي صلى الله عليه وسلم فما انشد شعر اذا كان هذا كافر
جاء ذمه وثبت يداه في الجحيم مخلدا انه اتى في يوم الاثنين دائما يخفف عنه للسرور
باحمد فما الظن بالعبد الذي كل عمره باحمد مسرورا ومات موحدا وقال الكمال
الادفوي في الطالع السعيد حكي لنا صاحبنا العدل ناصر الدين محمود بن
العماد ان ابا الطيب محمد بن ابراهيم البستي المالكي نزيل قوص احد العلماء
العاملين كان يجوز بالمكتب في اليوم الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه
وسلم فيقول يا فقيه هذا يوم سرور اصرف الصبيان فيصرفنا وهذا
منه دليل على تقديره وعدم انكاره وهذا الرجل كان فقيها مالكيا متقنا
في علوم متورعا اخذ عنه ابو حيان وغيره مات سنة خمس وتسعين
وستمائة فائدة قال ابن الحاج فان قيل ما الحكمة في كونه عليه الصلوة والسلام
خص مولده الكريم بشهر ربيع الاول يوم الاثنين ولم يكن في شهر رمضان
الذي انزل فيه القرآن وفيه ليلة القدر ولا في اشهر الحرم ولا في ليلة النصف
من الشعبان ولا في يوم الجمعة وليلتها فالجواب من اربعة اوجه الاول
ما ورد في الحديث من ان الله سبحانه خلق الشجر في يوم الاثنين وفي
ذلك تنبيه عظيم وهو ان خلق الاقوات والارزاق والفواكه والخيرات

التي تميز بها بنو آدم ويحبون وتطيب بها نفوسهم فيه الثاني ان في
لفظة ربيع اشارة رقيقة لاحسانا بالنسبة الي اشتقاقه وقال ابو عبد
الرحمن الصقلي لكل انسان من اسمه نصيب الثالث ان فضل الربيع اعدل
الفصول واحسنها وشريعة اعدل الشرايع الرابع ان الحكيم سبحانه اراد
ان يشرف به الزمان الذي ولد فيه فلو ولد في الاوقات المتقدم ذكرها
لكان قد يتوهم انه يتشرف بها انتهي ذلك والحمد لله وحده • اتمام الكلا
وجده • كتاب القول الفصيح في تعيين الذبيح للجلال السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم •

الحمد لله وسلام علي عباده الذين اصطفي وبعد فقد ورد ت الي فتوي
في السيد اسحاق والسيد اسمعيل عليهما السلام من الذبيح منهما و
الخلاف الوارد فيهما ما الاصح والراجح منه فاجبت الخلاف في الذبيح
مطروق مشهور بين الصحابة فمن بعدهم ولكل من القولين حجج
اما القول بانه اسمعيل فهو قول علي وابن عمر وابي هريرة وابي الطفيل
وسعيد بن جبير ومجاهد والسعبي ويوسف بن مهران والحسن
البصري ومحمد بن كعب القرظي وسعيد بن المسيب وابي جعفر الباقر
وابي صالح والربيع بن انس والكلبي وابي عمرو بن العلاء واحمد بن
حنبل وغيرهم رحمهم الله وهو احد الروايتين عن ابن عباس وحجتي
جماعة خصوصا غالب المحدثين وقال ابو حاتم الصحيح انه اسمعيل وقال البيقا
انه الاظهر وفي الهداية انه الصواب عند علماء الصحابة والتابعين فمن

بيانات المخطوط:

==========

عنوان المخطوط: مجموع رسائل

المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي / ت 911 هـ

المصدر : مكتبة برلين / ألمانيا

عدد الأوراق: 468

الناشر: موقع ودود جزاهم الله خيرا

==========

مع تحيات أخيكم أبي يعلى البيضاوي غفر الله له ولوالديه